

Distr.
GENERAL

A/C.5/50/26
20 November 1995
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الخمسون

اللجنة الخامسة

البندان ١١٦ و ٤٥ من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين

١٩٩٧-١٩٩٦

الحالة في أمريكا الوسطى: إجراءات إقامة سلم وطيد ودائم والتقدم المحرز في تشكيل منطقة سلم وحرية وديمقراطية وتنمية

بعثة الأمم المتحدة للتحقق من حالة حقوق الإنسان ومن
الامتثال للالتزامات الواردة في الاتفاق الشامل بشأن حقوق
الإنسان في غواتيمالا

التقديرات المنقحة تحت الباب ٣، عمليات حفظ السلام
والبعثات الخاصة: الباب ٣٢، الاقتطاعات الإلزامية من
مرتبات الموظفين، وباب الإيرادات ٨، الإيرادات الآتية من
الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين

أولا - مقدمة

١ - قررت الجمعية العامة، في قرارها ٢٦٧/٤٨ المؤرخ ١٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ إنشاء بعثة للتحقق من حالة حقوق الإنسان ومن الامتثال للالتزامات الواردة في الاتفاق الشامل بشأن حقوق الإنسان في غواتيمالا وفقا للتوصيات الواردة في تقرير الأمين العام (A/48/985) وذلك لفترة أولية مدتها ستة أشهر. وفي حين أن البعثة في غواتيمالا تعتبر، في مرحلتها الأولية، بعثة تحقق من حالة حقوق الإنسان، فإن الجدول الزمني للمفاوضات بين حكومة غواتيمالا والاتحاد الثوري الوطني الغواتيمالي خلال فترة الولاية الأولى يتطلب التوقيع على عدة اتفاقات بشأن موضوعات أخرى مثل هوية السكان الأصليين وحقوقهم، والمسائل الاجتماعية - الاقتصادية، وترسيخ السلطة المدنية ودور الجيش، ووقف نهائي لإطلاق النار، وبعض الموضوعات الهامة الأخرى. وسوف تتوج عملية المفاوضات هذه بالتوقيع على اتفاق ثابت ودائم وببدء تسريح الجيش.

٢ - واستنادا الى هذه الولاية، أنشأ الأمين العام في ١٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ بعثة الأمم المتحدة للتحقق من حالة حقوق الإنسان ومن الامتثال للالتزامات الواردة في الاتفاق الشامل بشأن حقوق الإنسان في غواتيمالا، كما أن الجمعية العامة، بعد أن نظرت في تقرير الأمين العام A/C.5/49/29، وافقت بقرارها ٢٢٠/٤٩ ألف المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ على اعتماد قدره ٦٠٠ ٠٦٩ ١٠ دولار لتلك البعثة بما في ذلك ملاك مكون من ١١٣ موظفا دوليا، منهم ٥١ من الفئة الفنية وما فوقها (موظف واحد من الرتبة مد - ٢، وموظفان من الرتبة مد - ١، و ٨ موظفين من الرتبة ف - ٥، و ١٣ موظفا من الرتبة ف - ٤، و ٢٢ موظفا من الرتبة ف - ٣، وموظفين من الرتبة ف - ٢، و ٣٥ من فئة الخدمات العامة، و ٢٧ من فئة الخدمة الميدانية؛ و ١٣٥ موظفا محليا.

٣ - وقررت الجمعية العامة، بقرارها ٢٣٦/٤٩ ألف المؤرخ ٣١ آذار/مارس ١٩٩٥، الإذن بتجديد ولاية تلك البعثة لفترة أخرى أمدها ستة أشهر، وذلك وفقا لتوصية الأمين العام (A/49/860). وقبل أن تتخذ الجمعية العامة قرارها ٢٣٦/٤٩، كانت اللجنة الخامسة، بعد أن نظرت في تقرير الأمين العام بشأن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار (A/C.5/49/61) والتقرير الشفهي الصادر عن اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية قد أعلمتها، في جملة أمور، أنه سيلزم اعتماد إضافي قدره ٦٠٠ ٠٦٩ ١٠ دولار لفترة السنتين ١٩٩٥-١٩٩٤ للأنشطة التي تنفذ خلال الفترة ١ نيسان/أبريل الى ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥، وأنه لو قررت الجمعية العامة تمديد فترة ولاية البعثة المذكورة مرة أخرى الى ما بعد أيلول/سبتمبر ١٩٩٥، فينبغي الإذن له بالدخول في التزامات بمبلغ لا يتعدى ٥٠٠ ٧١١ ٤ دولار في إطار الباب ٤ من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٥-١٩٩٤ للأنشطة التي تنفذ خلال الفترة ١ تشرين الأول/أكتوبر الى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥.

٤ - وفي ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥، اتخذت الجمعية العامة قرارها ٢٣٦/٤٩ باء، ومن بين ما نصت عليه فيه ما يلي:

(أ) أكدت على أهمية الاتفاق المتعلق بهوية وحقوق السكان الأصليين كخطوة مهمة في عملية إقرار السلم في غواتيمالا وكأحد معالم العقد الدولي للسكان الأصليين في العالم؛

(ب) رحبت بتقرير الأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة للتحقق من حالة حقوق الإنسان ومن الامتثال للالتزامات الواردة في الاتفاق الشامل بشأن حقوق الإنسان في غواتيمالا (A/49/955)؛

(ج) أحاطت علما مع الارتياح بالتقرير الثاني لمدير البعثة (A/49/929، المرفق)؛

(د) قررت الإذن بتجديد ولاية البعثة لفترة أخرى أمدها ستة أشهر، أي حتى ١٨ آذار/مارس ١٩٩٦، وفقا لتوصية الأمين العام؛

(هـ) طلبت الى حكومة غواتيمالا والاتحاد الثوري الوطني الغواتيمالي تنفيذ التوصيات الواردة في التقريرين الأول (A/49/856، و Corr.1، المرفق)، والثاني لمدير البعثة والامتثال التام لالتزاماتهما بموجب الاتفاق الشامل بشأن حقوق الإنسان.

٥ - وعملا بالقرار ٢٣٦/٤٩ باء واستجابة للقرار ١٣٧/٤٩ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، واصل الأمين العام، استنادا الى سلطة الالتزام الممنوحة له، دعمه لعملية السلم في غواتيمالا وللوفاء بالالتزامات الأخرى التي يتضمنها الاتفاق الشامل بشأن حقوق الإنسان (A/48/928-S/1994/448، المرفق الأول). وواصلت البعثة اضطلاعها بولاية التحقق الموكلة اليها في إطار الاتفاق الشامل وبالمساعدة في تعزيز المؤسسات والكيانات الوطنية المسؤولة عن حماية حقوق الإنسان؛ وتعاونت مع الكيانات الوطنية، ولا سيما في رعاية برامج التعاون التقني وأنشطة بناء المؤسسات؛ وعززت التعاون التقني الدولي اللازم لتدعيم قدرات النظام الوطني لحماية حقوق الإنسان؛ وستواصل دعوة المجتمع الدولي لزيادة دعمه، من خلال تقديم التبرعات للصندوق الاستثماري لعملية إقرار السلم في غواتيمالا، لمشروعات بناء المؤسسات والتعاون مع المنظمات الحكومية وغير الحكومية بهدف تعزيز النظام الغواتيمالي لحماية حقوق الإنسان.

ثانيا - التقديرات المنقحة لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧

٦ - يتضمن هذا التقرير التقديرات المنقحة تحت الباب ٣، عمليات حفظ السلام والبعثات الخاصة، من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧، وتفاصيل المتطلبات الإضافية المترتبة على تمديد ولاية بعثة الأمم المتحدة للتحقق من حالة حقوق الإنسان ومن الامتثال للالتزامات الواردة في الاتفاق الشامل بشأن حقوق الإنسان في غواتيمالا في عام ١٩٩٦، ويطلب اعتمادا قدره ٨٠٠ ٢٩٩ ٧ دولار في إطار فترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧ للمدة ١ كانون الثاني/يناير الى ٣١ آذار/مارس ١٩٩٦.

٧ - وكما جاء في تقرير التقييم الذي أعده مدير البعثة (A/49/9، المرفق)، وقع الاتفاق المتعلق بهوية وحقوق السكان الأصليين بين حكومة غواتيمالا والاتحاد الثوري الوطني الغواتيمالي في مكسيكو في ٣١ آذار/مارس ١٩٩٥ (A/49/882-S/1995/256، المرفق). وسيقتضي قرار الطرفين أن تتولى البعثة المسؤولية عن التحقق الفوري من جوانب الاتفاق المتصلة بحقوق السكان الأصليين توسيع أنشطة البعثة التي تنفذ في إطار ولايتها الحالية. وبالنسبة الى الفترة التالية لتمديد ولاية البعثة، زادت أنشطتها لتشمل التحقق من الانتهاكات المحتملة لحقوق السكان الأصليين وأنشطة تعزيز المؤسسات وتشجيع التعاون الدولي التقني والمالي، وتهيئة بيئة ثقافية تقوم على احترام حقوق الإنسان. واقتضت هذه الأنشطة الجديدة نشر الاتفاق على أوسع نطاق ممكن، باللغة الاسبانية وباللغات الرئيسية للسكان الأصليين، في مجتمعات السكان الأصليين وغيرها من قطاعات المجتمع الغواتيمالي؛ ومتابعة التحقق من حالة حقوق الإنسان فيما يتعلق باحتياجات السكان الأصليين، بما في ذلك متابعة التقدم المحرز في إنشاء وتعزيز آليات للمشاركة المحلية تستهدف الدفاع عن حقوق السكان الأصليين؛ ومهاما ترتبط بالتزامات الإصلاح.

٨ - وتتطلب الأنشطة الموسعة الناشئة عن توقيع الاتفاق بين حكومة غواتيمالا والاتحاد الثوري الوطني الغواتيمالي بشأن هوية وحقوق السكان الأصليين، والسياق السياسي الذي تعمل فيه البعثة وتزايد عدد حالات حقوق الإنسان الموجه اهتمام البعثة إليها، والاعتبارات الأمنية تتطلب كلها تدعيم ملاك موظفي البعثة بـ ١٤ موظفا دوليا (موظف واحد برتبة ف - ٥، وموظفان اثنان برتبة ف - ٤، وأربعة موظفين برتبة ف - ٣، وثلاثة موظفين برتبة ف - ٢، وأربعة موظفين من فئة الخدمات العامة منهم ثلاثة ضباط أمن، و ١٠ موظفين من الفئة المحلية). وبالإضافة الى ذلك، تحتاج البعثة الى ٣٤ متطوعا آخر من أجل الوفاء بكامل التزاماتها الميدانية والاضطلاع بأنشطة تحقق تتعلق باحتياجات السكان الأصليين التي تشمل نشر وترويج الاتفاق الشامل بشأن حقوق الإنسان وتعزيز القدرات على التثقيف والترويج في المكاتب الإقليمية.

٩ - وتبحث تفاصيل الوظائف الإضافية المطلوبة في الفقرات التالية. ويتضمن الجدولان ١ و ٢ أدناه الملاك المعتمد والملاك المنقح لموظفي بعثة الأمم المتحدة للتحقق من حالة حقوق الإنسان ومن الامتثال للالتزامات الواردة في الاتفاق الشامل بشأن حقوق الإنسان في غواتيمالا.

الجدول ١ - ملاك الموظفين المعتمد

متطوعو الأمم المتحدة	المجموع	المجموع الفرعي	الخدمات العامة	الخدمة الميدانية	المجموع الفرعي	٢-ف	٣-ف	٤-ف	٥-ف	١-مد	٢-مد	
-	١٤	٤	٤	-	١٠	٢	٢	١	٣	١	١	مكتب مدير البعثة
-	٨	٣	٣	-	٥	-	٢	٢	١	-	-	فرع التحقق
-	٦	٢	٢	-	٤	-	٢	١	١	-	-	فرع بناء المؤسسات
-	٣	١	١	-	٢	-	-	١	١	-	-	فرع التعاون في مجال المساعدة التقنية
-	٥	٢	٢	-	٣	-	٢	-	١	-	-	الإعلام
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المكاتب الإقليمية
-	١٦	٨	٨	-	٨	-	٣	٥	-	-	-	المنسقون الإقليميون
-	٨	-	-	-	٨	٣	٥	-	-	-	-	الموظفون المسؤولون عن الشؤون السياسية
١٨	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	موظفو الشؤون القانونية
٥٤	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	مراقبو شؤون حقوق الإنسان
-	٣	٢	-	٣	-	-	-	-	-	-	-	الإدارة الإقليمية
-	٥٠	٣٩	١٥	٢٤	١١	-	٦	٣	١	١	-	الخدمات الإدارية
٧٢	١١٣	٦٢	٣٥	٢٧	٥١	٥	٢٢	١٣	٨	٢	١	المجموع

الجدول ٢ - ملاك الموظفين المنقح

متطوعو الأمم المتحدة	المجموع	المجموع الفرعي	الخدمات العامة	الخدمة الميدانية	المجموع الفرعي	ف-٢	ف-٣	ف-٤	ف-٥	مد-١	مد-٢	
-	١٣	٥	٥	-	٨	١	١	١	٣	١	١	مكتب مدير البعثة
-	٨	٣	٣	-	٥	-	٢	٢	١	-	-	مجال التحقق
-	١١	٣	٣	-	٨	١	٣	٢	٢	-	-	مجال بناء المؤسسات
-	٥	١	١	-	٤	-	١	٢	١	-	-	مكتب شؤون السكان الأصليين
-	٤	١	١	-	٣	-	٢	-	١	-	-	الإعلام
-	٤١	١٣	١٣	-	٢٨	٢	٩	٧	٨	١	١	المجموع الفرعي
												المكاتب الإقليمية
-	١٦	٨	٨	-	٨	-	٣	٥	-	-	-	المنسقون الإقليميون
-	١٤	-	-	-	١٤	٦	٨	-	-	-	-	الموظفون المسؤولون عن الشؤون السياسية
١٨	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	موظفو الشؤون القانونية
٦٧	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المراقبون المعنيون بحقوق الإنسان
١٣	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المراقبون المعنيون بحقوق السكان الأصليين
٨	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	الموظفون المسؤولون عن شؤون التثقيف
-	٣	٣	-	٣	-	-	-	-	-	-	-	الإدارة الإقليمية
١٠٦	٣٣	١١	٨	٣	٢٢	٦	١١	٥	-	-	-	المجموع الفرعي
	٥٣	٤٢	١٨	٢٤	١١	-	٦	٣	١	١	-	الخدمات الإدارية
١٠٦	١٢٧	٦٦	٣٩	٢٧	٦١	٨	٢٦	١٥	٩	٢	١	مجموع عدد الموظفين المطلوبين
٧٢	١١٣	٦٢	٣٥	٢٧	٥١	٥	٢٢	١٣	٨	٢	١	ملاك الموظفين المأذون به سابقا
٣٤	١٤	٤	٤	-	١٠	٣	٤	٢	١	-	-	العدد المطلوب من الموظفين الإضافيين

ألف - مكتب مدير البعثة

١٠ - كان ملاك الموظفين المأذون به لمكتب مدير البعثة يتكون في الأصل من مدير (برتبة مد - ٢) يساعده تسعة موظفين من الفئة الفنية: نائب المدير والمساعد الخاص للمدير (برتبتي مد - ١ و ف - ٤، على التوالي)؛ وثلاثة مستشارين برتبة (ف - ٥) (مستشار في شؤون حقوق الإنسان، ومستشار في الشؤون القانونية، ومستشار في شؤون السكان الأصليين)؛ ووحدة التحليل والتوثيق (موظف برتبة ف - ٣ وموظف برتبة ف - ٢)؛ ووحدة التثقيف والترويج في مجال حقوق الإنسان. والوظائف العشر المخصصة لموظفي الفئة الفنية تعززها أربع وظائف يشغلها موظفون دوليون من فئة الخدمات العامة.

١١ - ولم تكن قد خصصت وظيفة لمستشار في الشؤون السياسية في ملاك موظفي البعثة الأصل. بيد أن الخبرة التشغيلية وما عرف فيها من مشاكل مختلفة نشأت خلال العام الأول من وجود البعثة قدمت أدلة وافرة على أن الوفاء بولاية البعثة على نحو فعال يتطلب إقامة علاقات بين البعثة وبين مختلف الجهات السياسية الغواتيمالية الفاعلة وكذلك مع قطاعات هامة داخل المجتمع تؤثر أنشطتها في عمل البعثة وصون تلك العلاقات وتطويرها ورصدها بعناية. وهذا الموظف يلزم أيضا لمهمة إجراء تحليل سياسي مستمر ومتشعب لأغراض مدير البعثة وكبار الموظفين العاملين فيها ونظرائهم في نيويورك. ومن المهام الأخرى التي تقع في دائرة اختصاص هذا الموظف الهام رصد السيناريو السياسي المتغير رصدا دقيقا وتزويد المدير بالمشورة المتصلة بذلك في أوانها فضلا عن الكشف السريع لما ينشأ من حالات قد تشكل مصادر محتملة للنزاع بين قطاعات هامة وبين البعثة (فيؤثر بالتالي في عملها). وثمة مسؤولية أخرى يضطلع بها الموظف المذكور هي تعزيز وإقامة الاتصالات مع المؤسسات السياسية الدولية (الحكومية وغير الحكومية) لإبقائها على اطلاع كاف على أنشطة البعثة حيث اتضح أن ثمة تقصير كبير في هذا المجال. ثم إن هذا الموظف يمكن أن يساهم في أنشطة بناء توافق الآراء لدعم عملية السلام كما يمكنه أن يشارك في الأنشطة ذات الصلة بعملية السلام والاتفاقات المنتظر عقدها. ومما يزيد الحاجة إلى المستشار السياسي أن العملية الانتخابية الراهنة دخلت مرحلتها الأخيرة وأن الحكومة الجديدة ستسلم مقاليد السلطة في كانون الثاني/يناير ١٩٩٦.

١٢ - وتوقيع الاتفاق بشأن هوية السكان الأصليين وحقوقهم يتطلب إنشاء وحدة لشؤون السكان الأصليين في مكتب مدير البعثة يترأسها المستشار الحالي في شؤون السكان الأصليين كما يتطلب توفير ثلاثة موظفين إضافيين من الفئة الفنية (اثنان من رتبة ف - ٤ وواحد من رتبة ف - ٣). وسيتولى الموظفون الإضافيون مسؤولية المتابعة المتعمقة لجوانب الاتفاق المتصلة بالمشاركة السياسية وإصلاح المؤسسات؛ واستنباط آليات للمشاركة بالتشاور مع منظمات السكان الأصليين؛ ومساعدة فرع التحقق؛ والمشاركة بحسب الاقتضاء في التحقيق في الحالات ذات الصلة؛ والتصرف بشأن طلبات مشاريع المساعدة التقنية، ولا سيما منها الطلبات الصادرة عن اللجان المشتركة. وسيشرف هؤلاء الموظفون أيضا على تدريب المراقبين تدريبا متخصصا في مجال حقوق السكان الأصليين وعلى وزعهم في الميدان. وسيوفر انتداب موظف دولي إضافي من فئة الخدمات العامة (رتبة أخرى) الدعم الإضافي اللازم لوحدة شؤون السكان الأصليين الجديدة هذه.

١٣ - ونظرا الى أن طبيعة الترابط المتين بين بناء المؤسسات والتعاون التقني أخذت تتضح أكثر فأكثر خلال العام الأول من عمل البعثة، وتوخيا لإضفاء مزيد من الفعالية على امتثال البعثة للولاية المنوطة بها في هذين المجالين، قرر المدير، بالتشاور مع المقرر، تجميع فرع التعاون التقني ووحدة الترويج والتثقيف في مجال حقوق الإنسان والوظائف المتصلة بالمؤسسات الوطنية في فرع بناء المؤسسات تحت المظلة الشاملة لـ "مجال تعزيز المؤسسات". ويتولى الإشراف على هذا "المجال" موظف برتبة ف - ٥ يحمل لقب "المنسق". وبالمثل، ومع مراعاة الشبه الوثيق والعلاقة المتبادلة بين "مجال تعزيز المؤسسات" و "فرع التحقق"، تم تحويل هذا الفرع الى "مجال التحقق" المؤلف من وحدتين (المتابعة والتجهيز) برئاسة "منسق" برتبة ف - ٥.

باء - المكاتب الإقليمية ودون الإقليمية

١٤ - يتضمن الملاك الحالي لموظفي المكاتب الإقليمية الثمانية والمكاتب الفرعية الخمسة ثمانية منسقين إقليميين وثمانية موظفين مسؤولين عن الشؤون السياسية ألحق كل منهم أولا بمكتب إقليمي للاضطلاع بالمهام السياسية فضلا عن دعم المنسقين الإقليميين والنيابة عنهم. ونظرا لأنه كان المزمع أن يتولى المنسقون الإقليميون الإشراف على المكاتب الإقليمية التي لها مكاتب فرعية تابعة، فإنه لم تتخذ أي إجراءات لانتداب موظفين لرئاسة المكاتب الفرعية. ولكن ما إن بدأت البعثة عملها حتى اتضح أن هذه الخطة غير صالحة للتطبيق لجملة أسباب منها المسافات الشاسعة ما بين المكاتب الإقليمية وبين مكاتبها الفرعية واقتران ذلك بما ينطوي عليه السفر إليها من صعوبات بالغة. ثم إن ما يتطلبه إنجاز المهام التي تواجهها المكاتب الفرعية من مسؤولية ذات طابع معقد ومستوى رفيع، وضرورة أن تتولى هذه المكاتب الفرعية إدارة عملياتها المالية والإدارية بنفسها اقتضى نقل انتداب الموظفين المسؤولين عن الشؤون السياسية الى تلك المكاتب. وبذلك أصبح المنسقون الإقليميون بدون نواب مع أنهم بحاجة ماسة إليهم. وبالنظر الى ما تقدم فإن هناك حاجة ماسة الى اتخاذ ما يلزم لتعيين ستة موظفين مسؤولين عن الشؤون السياسية، خمسة منهم (اثنان برتبة ف - ٣ وثلاثة برتبة ف - ٢) للحلول محل المنتدبين حاليا لرئاسة المكاتب الفرعية والسادس (برتبة ف - ٣) لتعزيز المكتب الإقليمي لمدينة غواتيمالا الذي يضطلع بالقسط الأكبر من مسؤوليات التحقق في البلد من حيث المنطقة الجغرافية وحجم الشكاوى المقدمة إليه وتعقدتها.

جيم - متطوعو الأمم المتحدة

١ - موظفو الشؤون القانونية والمراقبون المعنيون بحقوق الإنسان

١٥ - استهلكت البعثة مهامها في مجال التحقق بـ ٧٢ من موظفي الشؤون القانونية والمراقبين المعنيين بحقوق الإنسان الذين زودها بهم برنامج متطوعي الأمم المتحدة. ويشكل هؤلاء الموظفون الموزعون في كل أنحاء غواتيمالا تحت إشراف المنسقين الإقليميين نواة ملاك موظفي البعثة الميدانيين. غير أن التجربة أثبتت أن عددهم ليس كافيا. فقد كان هناك ارتفاع حاد ومطررد في عدد ما يرد على المكاتب الإقليمية

والمكاتب الفرعية للبعثة من الشكاوى التي يدعى فيها حصول انتهاكات حقوق الإنسان. وقد تعين على المتطوعين أن يظطلعوا أيضا بمهام إضافية تشمل أنشطة البعثة المعنية بالتحقيق والترويج في مجال حقوق الإنسان والمنصوص عليها في الاتفاق الشامل، وحفظ الاتصال مع الوكالات الحكومية والمنظمات غير الحكومية. ثم إن صعوبة الأوضاع وطول فترات العمل وتوفر فرص العمل لقاء أجر أفضل في أمكنة أخرى تؤدي جميعا إلى استمرار ارتفاع نسبة تجديد المتطوعين.

١٦ - وتحتاج البعثة، لكي تفي بالتزاماتها الميدانية، إلى ٢٦ متطوعا إضافيا من متطوعي الأمم المتحدة للعمل كموظفين مسؤولين عن الشؤون القانونية ومراقبين معنيين بحقوق الإنسان. وسيتم وزع ثلاثة عشر متطوعا على كل من المكاتب الميدانية بغية تعزيز الأفرقة القائمة للتحقق من حقوق الإنسان، وسيتلقى ١٣ متطوعا تدريباً في مجال حقوق السكان الأصليين يتم وزعهم بعدها أيضا على كل مكتب من المكاتب الميدانية للقيام بدور مراكز لتنسيق شؤون السكان الأصليين تابعة للبعثة. وسيتولى المتطوعون المعنيون بالتحقق من حقوق السكان الأصليين، تحت إشراف المنسق الإقليمي، تقديم المشورة إلى المكاتب الإقليمية بشأن حقوق السكان الأصليين؛ والتحقق من حالة هذه الحقوق وتطبيقها؛ وإقامة الاتصالات المنتظمة مع المنظمات والسلطات والمجتمعات المحلية للسكان الأصليين؛ وتنفيذ سياسات البعثة فيما يتعلق بشؤون السكان الأصليين على المستوى المحلي.

٢ - موظفو التحقيق والترويج

١٧ - على نحو ما ورد في الفقرة ١٥ أعلاه تعين أيضا؛ على المتطوعين المعنيين بالتحقق من حقوق الإنسان وبالوظائف القانونية أن يظطلعوا أيضا بوظائف تتصل بالتحقيق والترويج. ونظرا إلى أن نشر وترويج الاتفاق الشامل لحقوق الإنسان يمثل إحدى المهام الرئيسية المنوطة باللجنة، فإنه يجب توجيه اهتمام متواصل جيد التركيز إلى هذه المسألة. ثم إن المسؤوليات الإضافية المنوطة بالبعثة في مجال تعزيز حقوق السكان الأصليين تتطلب تعزيز قدرتها التحقيقية والترويجية في مكاتبها الإقليمية. وسيطلب ذلك بالتالي توفير ثمانية متطوعين إضافيين - أي متطوع واحد لكل من المكاتب الإقليمية الثمانية - يتفرغون لمهام التحقيق والترويج. وستتولى تنسيق عملهم "وحدة التحقيق والترويج" التي ستقوم، بالاشتراك مع "وحدة شؤون السكان الأصليين"، بوضع برنامج تدريب شامل موجه إلى قادة السكان الأصليين، والسلطات المدنية والعسكرية، والمنظمات غير الحكومية.

١٨ - ونظرا إلى أن أكثر من ٦٠ في المائة من سكان غواتيمالا هم من السكان الأصليين الذين يتكلمون ما لا يقل عن ٢٢ لغة، فإن ثمة حاجة إلى توفير عدد مقابل من المترجمين الشفويين من السكان الأصليين للمساعدة في نشر الاتفاق والتحقق من الامتثال للالتزامات الواردة فيه. وثمة حاجة أيضا إلى خدمات أولئك المترجمين لدى تلقي شكاوى بشأن الانتهاكات المدعاة وفيما يتعلق ببعض جوانب التحقق من تلك الشكاوى.

دال - الخدمات الإدارية

١٩ - يوجد حاليا موظفان دوليان بصفة ضابطين للأمن والسلامة وهما مسؤولان أمام ضابط برتبة ف - ٣ يتولى مهام رئيس شؤون الأمن. وقد أشارت بعثة أوفدها منسق الأمن بالأمم المتحدة لتقييم الحالة الأمنية السائدة في غواتيمالا الى نقص عدد ضباط الأمن المنتدبين للبعثة وأوصت بتنفيذ تدابير أمنية مشددة لصالح البعثة من بينها تعزيز ملاك موظفي الأمن بالبعثة بثلاثة من ضباط الأمن التابعين للأمم المتحدة. وسيتطلب ذلك بالتالي تخصيص اعتمادات إضافية.

هاء - الاحتياجات الأخرى من الموظفين

٢٠ - ستستدعي الزيادة المقترحة في عدد الموظفين الدوليين، بمن فيهم متطوعو الأمم المتحدة، زيادة مقابلة في عدد موظفي الدعم. وسيتطلب ذلك توفير ١٠ موظفين إضافيين يعينون على المستوى المحلي.

ثالثا - خلاصة

٢١ - تقدر الاحتياجات اللازمة لاستبقاء البعثة من ١ كانون الثاني/يناير حتى ٣١ آذار/مارس ١٩٩٦، وفقا لما طلبته الجمعية العامة في قرارها ٢٣٦/٤٩ بء المؤرخ ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤، بمبلغ ٨٠٠ ٢٩٩ ٧ دولار على النحو المبين في الجدول ٣ أدناه.

الجدول ٣ - موجز الاحتياجات المقدرة للفترة من ١ كانون الثاني/يناير
إلى ٣١ آذار/مارس ١٩٩٦
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

١٥٥,١	تكاليف الأفراد العسكريين
٤٣٥,٧	تكاليف الشرطة المدنية
٣٠٨٨,٧	المرتبات والتكاليف العامة للموظفين
٩٥٩,٣	بدل الإقامة في إطار البعثة
٥٢,٣	سفر الموظفين
٢٩,٩	الخبراء الاستشاريون
١٤٤٧,٠	عقود الخدمة الشخصية
٢٨٠,٠	استئجار الطائرات
٢١٢,٤	استئجار وصيانة أماكن العمل
١٥٨,٠	استئجار وصيانة المركبات
٧١,٨	الاتصالات
٦٥,٠	التثقيف/الإعلام في مجال حقوق الإنسان
٦٧,٨	لوازم وخدمات متنوعة
٢٣٧,٤	تكاليف الشحن والتكاليف ذات الصلة
٣٩,٤	الأثاث والمعدات
<u>٧٢٩٩,٨</u>	

٢٢ - ويتضمن المرفق تحليلاً مفصلاً للاحتياجات الإضافية.

رابعاً - صندوق الطوارئ

٢٣ - يرى الأمين العام أن الأنشطة المتصلة ببعثة التحقق هي أنشطة ذات طابع استثنائي وينبغي مواصلة معالجتها خارج إطار الإجراءات المتصلة بصندوق الطوارئ وفقاً لما هو منصوص عليه في الفقرة ١١ من المرفق الأول لقرار الجمعية العامة ٢١٣/٤١ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦.

خامسا - الإجراء المطلوب من الجمعية العامة

٢٤ - يقدر الاعتماد الإضافي المطلوب تحت الباب ٣، عمليات حفظ السلام والبعثات الخاصة، في الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧، لأنشطة البعثة لفترة ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ آذار/مارس ١٩٩٦، بمبلغ ٨٠٠ ٢٩٩ ٧ دولار. وبالإضافة إلى ذلك، سيلزم أيضا اعتماد إضافي بمبلغ ٥٨٧ ٠٠٠ دولار تحت الباب ٣٢ (الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين)، يقابله مبلغ مماثل تحت الباب ١ إيرادات (الإيرادات المتأتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين) في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧.

٢٥ - وتقدر التكلفة الشهرية المتكررة للبعثة بمبلغ ٢ ٣٤٧ ٠٠٠ دولار. ويوصي الأمين العام بأن يؤذن له بالدخول في التزامات لا تتجاوز ٢ ٣٤٧ ٠٠٠ دولار شهريا طوال فترة الولاية، إذا ما قررت الجمعية العامة تمديد ولاية البعثة إلى ما بعد ٣١ آذار/مارس ١٩٩٦.

المرفق

تقديرات الميزانية للفترة ١ كانون الثاني/يناير
إلى ٣٠ آذار/مارس ١٩٩٦
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الاحتياجات الإضافية لعام ١٩٩٥

ألف - تكاليف الموظفين

١ - المراقبون العسكريون ١٥٥,١
تتصل الاحتياجات ببدل الإقامة في إطار البعثة (٦٠٠ ١٣٠ دولار)؛ وبدل الملابس (١ ٠٠٠ دولار)؛ والتعويض في حالات الوفاة والعجز (٨ ٥٠٠ دولار) بالنسبة إلى ١٧ مراقبا عسكريا منتشرين في منطقة البعثة. وفي أثناء عمل البعثة، زيد العدد الكلي للأفراد العسكريين بمقدار ٧ مع خفض مقابل في عدد أفراد الشرطة المدنية. ومن بين المراقبين العسكريين السبعة عشر الملحقيين بالبعثة، هناك ١٤ مراقبا ملحقون بالمكاتب الإقليمية ودون الإقليمية وثلاثة مراقبين عسكريين ملحقون بمقر البعثة. ويتوقع تناوب خمسة من المراقبين العسكريين خلال فترة الأشهر الثلاثة. وتقدر تكاليف السفر المتصلة بتناوب المراقبين العسكريين بمبلغ ١٥ ٠٠٠ دولار.

٢ - الشرطة المدنية ٤٣٥,٧
تتصل التقديرات الواردة تحت هذا البند بالبدل الشهري في إطار البعثة (٤٠٣ ٠٠٠ دولار) وبدل الملابس (٢ ٧٠٠ دولار) لـ ٥٣ من أفراد الشرطة المدنية المنتشرين في المنطقة. ويتوقع تناوب تغيير ١٠ أفراد من الشرطة المدنية خلال فترة الأشهر الثلاثة. وتقدر الاعتمادات المتصلة بالتناوب بمبلغ ٣٠ ٠٠٠ دولار.

٣ - عقود الخدمة الشخصية ١ ٤٤٧,٠
تتصل التقديرات الواردة تحت هذا البند بتكلفة الترتيبات التعاقدية المتصلة بـ ١٠٦ من متطوعي الأمم المتحدة العاملين في أنشطة التحقق في مجال حقوق الإنسان في مختلف المناطق والمناطق الفرعية للبعثة (٦٠٠ ٣٣٥ ١ دولار). وبالإضافة إلى المراقبين المعنيين بحقوق الإنسان البالغ عددهم ٧٢ المأذون بتعيينهم من قبل، كما هو مذكور أعلاه، تحتاج البعثة إلى ١٣ مراقبا إضافيا معنيين بحقوق الإنسان، و ١٣ موظفا مسؤولا عن شؤون السكان الأصليين و ٨ موظفين مسؤولين عن شؤون التثقيف. والترتيبات التعاقدية البالغ قيمتها ٢٠٠ ٤ دولار شهريا تشمل السفر والتأمين والبدلات اللازمة للمتطوعين الذين يعملون بصفة موظفين مسؤولين عن الشؤون القانونية ومراقبين معنيين بحقوق الإنسان وموظفين ومسؤولين عن شؤون التثقيف والترويج.

وتشمل التقديرات اعتمادات بمبلغ ٤٠٠ ٨٩ دولار لخدمات الأمن التعاقدية لـ ١٤ حارس أمن موزعين في كل منطقة البعثة وخدمات المترجمين الشفويين الرسميين غير المتفرغين، لأغراض الترجمة من وإلى نحو ٢٢ من اللغات الرئيسية للسكان الأصليين (٢٢ ٠٠٠ دولار).

٤ - الموظفون الدوليون والمحليون ١٣٠,٢ ٤
يغطي هذا الاعتماد المرتبات والتكاليف العامة للموظفين وتكاليف السفر والإقامة لـ ١٢٧ موظفا دوليا (٦١ موظفا من الفئة الفنية وما فوقها، و ٣٦ موظفا من فئة الخدمات العامة، و ٣ من موظفي الأمن، و ٢٧ من موظفي الخدمة الميدانية) و ١٤٥ وظيفة محلية. ويحسب بدل الإقامة الشهري على أساس البديل اليومي البالغ ١٠٧ دولارات في فترة الثلاثين يوما الأولى و ٨٢ دولارا بعد ذلك.

وبالإضافة إلى ذلك، رصدت أيضا اعتمادات لسفر الموظفين لأغراض الاستشارة والتنسيق من المقر إلى منطقة البعثة ومن منطقة البعثة إلى المقر وكذلك لسفر الموظفين على الصعيد الإقليمي والمحلي (٣٠٠ ٥٢ دولار). وتتصل الخدمات الاستشارية (٢٩ ٩٠٠ دولار) بالاحتياج إلى خبير استشاري خارجي لإعداد ورقة بشأن الاستراتيجية الشاملة لبرامج المساعدة التقنية بهدف تيسير عملية التحقق.

وفيما يلي تفصيل الاعتمادات الواردة تحت هذا البند:

<u>دولارات الولايات المتحدة</u>	
المرتبات (الموظفون الدوليون والمحليون)	٢ ١١٩,٧
التكاليف العامة للموظفين	٩٦٩,٢
بدل الإقامة في إطار البعثة	٩٥٩,٣
الخدمات الاستشارية وما يتصل بها من تكاليف	٢٩,٩
تكاليف السفر الرسمي الأخرى	٥٢,٣
<u>المجموع الفرعي، تكاليف الموظفين</u>	<u>٦ ١٦٨,٠</u>

باء - تكاليف التشغيل

١ - استئجار وصيانة أمكنة العمل ٢١٢,٤
تتصل الموارد التقديرية باستئجار ١٦ مكانا من أمكنة العمل (١٢٨ ٤٠٠ دولار): مقر البعثة الكائن في ثلاثة مباني في مدينة غواتيمالا؛ والمكتب الإقليمي في مدينة غواتيمالا، و ٧ مكاتب إقليمية أخرى وخمسة مكاتب فرعية موزعة في أنحاء البلد. وبالإضافة إلى ذلك، تتضمن التقديرات مخازن، وأماكن لوقوف السيارات، وساحة لمواقع أجهزة التقوية.

ورصد أيضا اعتماد لادخال تعديلات طفيفة على المباني الثلاثة الكائنة في مدينة غواتيمالا والمكاتب الإقليمية (٢٠٠ ٥٥ دولار)؛ والمرافق (١٢ ٠٠٠ دولار)؛ والوقود اللازم للمولدات (٧ ٥٠٠ دولار)؛ وخدمات الصيانة (٢٠٠ ١٩ دولار)؛ ولوازم الصيانة (٣٠٠ ٦ دولار).

٢ - استئجار وصيانة الطائرات ٢٨٠,٠

تتصل الموارد المعتمدة تحت هذا البند بمواصلة استئجار طائرة واحدة ثابتة الجناحين ذات محركين من طراز Twin Otter لمدة ثلاثة أشهر لتسهيل السفر داخل غواتيمالا وللإستخدام في حالات الطوارئ، بما في ذلك عمليات الإجلاء الطبي. وتستند التقديرات الى معدل شهري ثابت قدره ٢٧ ٥٠٠ دولار لمدة ٢٥ ساعة طيران شهريا (٨٢ ٥٠٠ دولار)، و ١٠ ساعات إضافية (١٠ ٥٠٠ دولار)، بالإضافة الى التأمين والبدلات (٢٣ ٥٠٠ دولار).

ومن أجل الوصول إلى المناطق النائية، التي يتعذر الوصول إليها بالمركبات أو الطائرات الثابتة الجناحين، رصد اعتماد للاستخدام الأساسي لطائرة هليكوبتر تعبوية متوسطة الحجم معدة للأغراض العملية لمدة أربعين ساعة شهريا بمعدل ٥١ ٠٠٠ دولار في الشهر (١٥٣ ٠٠٠ دولار)، و ١٠ ساعات إضافية بمعدل ٣٠٠ دولار للساعة (٩ ٠٠٠ دولار) تضاف إليها البدلات (١ ٥٠٠ دولار).

٣ - المركبات وما يتصل بها من تكاليف ١٥٨,٠

لن تُشترى أي مركبات خلال عام ١٩٩٥. وستستخدم ٢٦ مركبة موجودة بالفعل في منطقة البعثة للوفاء بحاجات الموظفين الدوليين الإضافيين البالغ عددهم ٤٨ موظفا. وبالإضافة إلى ذلك، واستنادا إلى توصية منسق الأمم المتحدة للشؤون الأمنية، ستكون هناك حاجة إلى سيارة ركوب عادية مدرعة، ولكن سيتم توفيرها من البعثات الأخرى. ثم إنه لما كانت جميع المركبات الموجودة لدى البعثة محولة إليها من بعثات أخرى، فإنه يقدر أنه سيلزم استبدال ٤٧ مركبة من المركبات المتاحة للبعثة والبالغ عددها ١٦١ بمركبات أخرى. وترد تكاليف نقل هذه المركبات من البعثات الأخرى تحت بند تكاليف الشحن والتكاليف ذات الصلة.

وعلى هذا فإن الاحتياجات التقديرية الواردة تحت هذا البند تتصل باستئجار سيارة شاحنة حمولتها ثلاثة أطنان مزودة بمقطورة، وحافلة ثقيلة، ومرافق بحسب الاقتضاء (التكاليف المقدرة ٣ ٢٠٠ دولار). وتقدر تكاليف الإصلاح والصيانة وقطع الغيار اللازمة لقافلة المركبات بكاملها بمبلغ ٥٥ ٩٠٠ دولار؛ كما تقدر تكاليف التأمين على الصعيدين المحلي والعالمي بمبلغ ٢١ ٥٠٠ دولار؛ وتكاليف الوقود والزيوت والشحوم بمبلغ ٣٠٠ ٧٧ دولار.

٤ - الاتصالات ٧١,٨

تتصل الاحتياجات الواردة تحت هذا البند بأجور خطوط واستخدام الساتل INMARSAT والساتل INTELSAT (٤٠٠ ٣١ دولار)، والهاتف (٦٠٠ ١٤ دولار)، وخدمات الحقيبة والخدمات البريدية الأخرى (٦ ٠٠٠ دولار). وتشمل التقديرات قطع الغيار واللوازم المطلوبة لصيانة معدات الاتصالات الموجودة بالفعل في منطقة البعثة (٨٠٠ ١٩ دولار).

٥ - لوازم وخدمات متنوعة ٦٧,٨
تتصل التقديرات بخدمات متنوعة قيمتها ١٧ ٧٠٠ دولار، تتضمن صيانة الأثاث ومعدات المكاتب (١٢ ٠٠٠ دولار)؛ والعلاج الطبي، بما في ذلك المطالبات والتسويات (٣ ٦٠٠ دولار)؛ والضيافة والمناسبات الرسمية (٢ ١٠٠ دولار).

وتقدر تكلفة اللوازم المتنوعة بمبلغ ٥٠ ١٠٠ دولار، تغطي تكاليف القرطاسية واللوازم المكتبية (١٢ ٠٠٠ دولار)؛ واللوازم الطبية (٦ ٠٠٠ دولار)؛ والمواد اللازمة للمرافق الصحية والتنظيف (٨ ٠٠٠ دولار)؛ واللوازم الكهربائية (٣ ٦٠٠ دولار)؛ والاشتراكات (١ ٥٠٠ دولار)؛ ولوازم متنوعة أخرى تشمل برامج وتراخيص التجهيز الإلكتروني للبيانات، ولوازم الحواسيب، واللوازم الأمنية، ولوازم المخيمات الخفيفة لأغراض المكاتب الإقليمية، ولوازم متنوعة أخرى (٢٢ ٢٠٠ دولار).

٦ - تكاليف الشحن والتكاليف ذات الصلة ٢٣٧,٤
تغطي الاحتياجات الواردة تحت هذا البند تكاليف الشحن والإسعاف، ورافعة شوكية وسيارة ركوب مدرعة أتاحتها بعثات أخرى (٤٣ ٢٠٠ دولار)؛ وشحن ٤٧ مركبة لتحل محل مركبات البعثة التي يزيد عمرها عن خمس سنوات أو تزيد مسافة سيرها عن ١٢٠ ألف كيلومتر (١٧٦ ٢٠٠ دولار)؛ وكذلك تكاليف الشحن المتوقعة الأخرى فيما بين مقر البعثة والمكاتب الإقليمية والمكاتب الفرعية وفيما بين نيويورك ومدينة غواتيمالا (١٨ ٠٠٠ دولار).

٧ - الإعلام ٦٥,٠
ستغطي الاحتياجات التقديرية تكاليف الإعلام والتثقيف والترويج لحقوق الإنسان، بما في ذلك المعدات، وتكاليف الإنتاج، واللوازم، وتكاليف الاستنساخ، وتكاليف التوزيع، وتكاليف الاشتراكات. وفي حين أن معظم الاحتياجات الواردة تحت هذا البند تتصل بالإعلام ونشر المعلومات خلال فترة عمل البعثة في مدينة غواتيمالا، فقد اتضح أن دعم أنشطة البعثة المتعلقة بالترويج والتثقيف في مجال حقوق الإنسان أمر بالغ الأهمية. وعلى هذا فقد رصدت اعتمادات لذلك الغرض.

٨ - الأثاث والمعدات ٣٩,٤
تتصل الاحتياجات الواردة تحت هذا البند بتوفير أثاث متنوع للمكاتب (٤ ٠٠٠ دولار) ومعدات للمكاتب (٨ ٠٠٠ دولار) نتيجة للزيادة المقترحة في عدد الموظفين؛ ومعدات متنوعة للتجهيز الإلكتروني للبيانات (٣ ٠٠٠ دولار)؛ ومعدات للأمن والسلامة (١٤ ٤٠٠ دولار)؛ ومعدات متنوعة أخرى (٤ ٠٠٠ دولار)؛ وأجزاء وقطع غيار لمعدات المكاتب والأثاث (٦ ٠٠٠ دولار).

المجموع الفرعي، تكاليف التشغيل ١ ١٣١,٨

مجموع التكاليف ٧ ٢٩٩,٨
